[488] عثمان ان بعث إليها فردت. (1) (قال عبد المحمود): ما هذه الا جراة عظيمة من عثمان أنه يامر بقتل امراة مسلمة متعمدا مع عدم علمه باباحة ذلك، وهلا تبين أو سال، أين الورع والاستظهار للدين أو الاحتياط في حفظ دماء المسلمين، أما سمع ان عمر أراد مثل ذلك فعرفه علي بن أبى طالب عليه السلام حقيقة شرعهم في ذلك وقد تقدمت روايتهم في هذا، أما كان عثمان في المدينة في تلك الواقعة الشايعة والحادثة الذايعة. نهى عثمان عن متعة الحج ومن طرائف ما ذكروه أيضا عن عثمان واستخفافه بالشرائع والاديان ما ذكره الحميدى في كتاب الجمع الصحيحين في الحديث السابع من مسند علي بن أبي طالب عليه السلام عن مروان بن حكم من رواية على الحسين عن سعيد بن المسيب أنه شهد عثمان وعليا بين مكة والمدينة وعثمان ينهى عن المتعة وان يجمع بينهما، فلما راى ذلك علي اهل بهما وقال: لبيك بعمرة وحجة فقال عثمان: تراني انهي الناس وانت تفعله قال: ما كنت لادع سنة رسول ا " ص " لقول واحد (قال عبد المحمود): انظر الى انكار على عليه السلام على عثمان وشهادته جهارا ان المتعة في الحج هي سنة رسول ا " ص " ولا. ولا يقول له انه قد أباح رسولهم غير التمتع في الحج في تلك الحجة ثم انظر مع هذا كيف اقدم

(1) رواه مالك في الموطا: 168 - 169، والطبري في تفسيره. (2) رواه مسلم في صحيحه: 2 / 897، والبخاري في صحيحه: 2 / 151.